

Distr.: General  
23 July 2010  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ٦٩ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*  
تعزيز حقوق الإنسان وحماتها: مسائل  
حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة  
لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان  
والحريات الأساسية

## تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في التعليم

## مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت عن الحق في التعليم الذي قدمه السيد فيرنور مونيوز، المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٨.

موجز

أعدّ هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٨، الذي جدد المجلس فيه ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم وطلب إليه تقديم تقرير إلى الجمعية العامة. ويخصص المقرر الخاص هذا التقرير لمسألة التربية الجنسية الشاملة. وكان هذا الموضوع محل اهتمام وقلق منذ بدايات تنفيذ الولاية.

\* A/65/150.



ويعرض المقرر الخاص موضوع الحق في التربية الجنسية من حيث موقع هذا الحق في سياق النظام الأبوي والرقابة على الحياة الجنسية. ويفسر التقرير أوجه الترابط القائم بين الحياة الجنسية، والصحة والتعليم، وعلاقة هذا الحق بحقوق أخرى من منطلق منظور جنساني مراعي للتنوع. ثم يعرض المقرر الخاص للحق في التربية الجنسية في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، فيحلل القواعد الدولية والإقليمية. ثم يعرض المقرر الخاص بعد ذلك حالة الحق في التربية الجنسية مراعيًا في ذلك مسؤولية الدولة عن التربية الجنسية ومحللاً اتجاهاتها حسب المناطق والبلدان، ومحللاً كذلك مختلف المنظورات، وما تضطلع به الأسرة والمجتمع المحلي من دور هام. وفي الختام، يعيد المقرر الخاص تأكيد ضرورة وأهمية الحق في التربية الجنسية الشاملة ويقدم توصيات ملموسة على الدول والمجتمع الدولي.

## المحتويات

الصفحة	
٤	أولا - مقدمة .....
٥	ألف - الأبوية والرقابة على الحياة الجنسية .....
٥	باء - الحياة الجنسية، والصحة والتعليم: ثلاثة حقوق مترابطة .....
٧	جيم - مفهوم ونطاق حق الإنسان في التربية الجنسية .....
٨	دال - الحق في التربية الجنسية، علاقته بالحقوقي الأخرى وضرورة تناوله من منظور جنساني مراع لعامل التنوع .....
٩	ثانيا - الحق في التربية الجنسية الشاملة في القانون الدولي لحقوق الإنسان .....
٩	ألف - معايير الحق في التربية الجنسية في إطار معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان .....
١٢	باء - حق الإنسان في تربية جنسية شاملة وحقوق الإنسان للمرأة .....
١٣	جيم - المعايير الدولية الأخرى والمبادرات المتصلة بحق الإنسان في التربية الجنسية الشاملة .....
١٦	ثالثا - حالة الحق في التربية الجنسية الشاملة من منظور مسؤولية الدولية .....
١٦	ألف - الاتجاهات حسب المنطقة والبلد .....
٢١	باء - التحليل بحسب المنظورات .....
٢٣	جيم - دور الأسرة والمجتمع .....
٢٥	رابعا - الاستنتاجات والتوصيات .....

## أولا - مقدمة

- ١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٨، الذي أُتخذ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وطلب فيه إلى المكلف بالولاية تقديم تقرير إلى الجمعية العامة أيضاً. ومنذ أن عرض المقرر الخاص المعني بالحقوق في التعليم تقريره السابق، عقد اجتماعات عمل عديدة مع حكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات متعددة الأطراف ونقابات مدرسين، ومنظمات غير حكومية، وجامعات، وطلبة، ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في جميع مناطق العالم تقريباً. ويشكر المقرر الخاص لجنة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للدفاع عن حقوق المرأة على الدعم الذي قدمته لهذا التقرير.
- ٢ - وسيخصص المقرر الخاص هذا التقرير لمسألة حق الإنسان في التربية الجنسية الشاملة حيث سيتناول على نحو متعمق المعايير الدولية المعمول بها في هذا المجال، وكان هذا الموضوع محل اهتمام وقلق مند بدايات تنفيذ الولاية<sup>(١)</sup>. ويتزامن تقديم هذا التقرير مع انتهاء فترة ولاية المقرر الخاص السيد فرنور مونيوز في أواخر تموز/يوليه ٢٠١٠.
- ٣ - ويدرك المقرر الخاص الشواغل المحيطة بالموضوع المنوط به دراسته<sup>(٢)</sup>، وهو يؤكد احترامه لما يثيره الموضوع من اختلاف في الآراء، ويشدد على أن الحق في التربية الجنسية مستمد من كرامة الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- ٤ - وينبغي أن تكفل الدول عدم تقييد وصول الأشخاص إلى الخدمات المناسبة والمعلومات الضرورية حيث يتعين عليها أن ترفع الحواجز الاجتماعية والتقييدية عن المعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية والجنسية والإنجابية على نحو ما أكدته منهاج عمل مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية<sup>(٣)</sup>. ويتعين في جميع الحالات أيضاً أن يتولى الوالدان وغيرهما من الأشخاص المسؤولين قانونياً والطلبة تقديم التوجيهات والإرشادات المناسبة في مجال الصحة الإنجابية.
- ٥ - فالحياة الجنسية ملازمة للإنسان وتنطوي على عدة أبعاد منها ما هو شخصي وما هو اجتماعي. بيد أنه درجت العادة على أن يظل مسكوتاً عنها أو ما تكون مرتبطة كلياً بهدف الإنجاب، وهو ما يعزى إلى أسباب معظمها مرتبط بإدامة نظام الأبوية، منها ما هو ثقافي وما هو ديني أو عقائدي.

(١) انظر الوثيقة E/CN.4/2006/45.

(٢) انظر UNESCO International guidelines on sexuality education An evidence informed approach to

(٣) انظر برنامج عمل مؤتمر القاهرة الدولي للسكان والتنمية.

٦ - وإذ تعتبر الدولة الحديثة نتاجا ديمقراطيا، فإنه يقع عليها واجب تمكين جميع مواطنيها من تعليم جيد، والحيلولة دون قيام هذه المؤسسة أو تلك بإرساء مناهج تعليمية أو سلوكية تحاول تطبيقها لا على أتباعها فحسب، بل وكذلك على المواطنين جميعهم من معتنقي الديانة المعنية أو من غير معتنقيها. لذا، يلاحظ المقرر الخاص بقلق بالغ وجود عدة حالات تعذر فيها الأخذ بالتربية الجنسية لأسباب يدفع بها باسم الدين. ويودّ المقرر الخاص أن يذكر بأن التربية الجنسية الشاملة تشكل ضمانا للديمقراطية والتعددية.

## ألف - الأبوية والرقابة على الحياة الجنسية

٧ - مثلما أشار إليه المقرر الخاص في الفقرتين ١٧ و ١٨ من تقريره (E/CN.4/2006/5)، فإن الأبوية نظام يفرض تفوق الرجال على النساء، وإن كان يحدد أدوارا دقيقة حتى فيما بين الرجال، بل ويفرق بين الجنسين ويضعهما في مواجهة بعضهما. وبالإضافة إلى عدم المساواة بين الجنسين، يمنع هذا النظام الحراك الاجتماعي ويرسي أسس التراتبية الاجتماعية.

٨ - ومن ثم، فإن النظام الأبوي هو سبب ومصدر استمرار كل انتهاك حسيب ومنهجي لحقوق الإنسان كالعنف والتمييز ضد المرأة. ويشكل التعليم الأداة الأولية والأساسية للتصدي لهذا النظام، وخلق ذلك التغيير الثقافي الذي تقوم الحاجة إليه إنما احتياج لتحقيق المساواة بين الأشخاص. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التعليم يأتي نتائح عكسية ويدعم الظلم والتمييز متى كان غير منظم على النحو المناسب.

٩ - ويلجأ النظام الأبوي ووكلاؤه من أجل تأمين استمرار هذا النظام إلى سبل من أهمها حرمان الناس من فرص تلقي تكوين في حقوق الإنسان قوامه منظور جنساني مراعي للتنوع الجنساني.

## باء - الحياة الجنسية، والصحة والتعليم: ثلاثة حقوق مترابطة

١٠ - الحياة الجنسية عملية معقدة تلازم كل كائن بشري دون استثناء على امتداد مراحل حياته، وهي تنطوي على مظاهر بيولوجية ونفسانية وثقافية ينبغي ألا ينظر إليها بمعزل عن بعضها.

١١ - وغني عن القول أن الحديث عن التمتع بأعلى درجة من الصحة البدنية والعقلية يشمل كذلك الصحة الجنسية. وقد عرّف السيد بول هنت المقرر الخاص السابق المعنى بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، الصحة الجنسية بأنها "تحسين نوعية الحياة والعلاقات الشخصية، لا مجرد تقديم المشورة والرعاية الطبية فيما يتعلق بالإنجاب والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي. وهناك تعريف أكمل للصحة

الجنسية مفاده أنها حالة من الرفاه البدني والعاطفي والعقلي والاجتماعي مرتبطة بالحياة الجنسية وليست مجرد الخلو من مرض أو خلل وظيفي أو اعتلال ما؛ وتتطلب الصحة الجنسية إتباع نهج إيجابي يحترم الحياة الجنسية والعلاقات الجنسية، فضلاً عن إمكانية التمتع بتجارب جنسية مرضية وآمنة لا إكراه فيها أو تمييز أو عنف<sup>(٤)</sup>.

١٢ - ولتحقيق هذه الحالة من الرفاه، يجب أن يكون باستطاعتنا أن نعتني بصحتنا ونعيش حياتنا الجنسية على نحو إيجابي ومسؤول مع احترام الآخرين الذين نريد منهم أن يدركوا احتياجاتنا وحقوقنا. ولن يتسنى هذا الأمر إلا إذا تلقينا تربية جنسية شاملة منذ المراحل الأولى لنشأتنا وخلال مسارنا التعليمي. لذا، يجب أن تشجع المدرسة على إكساب التلميذ القدرة على التفكير النقدي بشأن مختلف مظاهر الحياة الجنسية للإنسان والعلاقات الشخصية، دون تحويل الموضوع إلى مجرد درس في البيولوجيا عن الإنجاب .

١٣ - وكأي مادة من مواد التعليم، يجب أن تكيف التربية الجنسية وفقاً للفروق العمرية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تنفيذ استراتيجيات تعليمية تتغير وتتكيف وفقاً للاحتياجات والتلاميذ، وتراعي وجود أشخاص ذوي احتياجات خاصة يتعين أن تستخدم في تقديم دروس التربية الجنسية إليهم طرق مختلفة عن طرق التعليم النظامي، ومن هؤلاء مثلاً الشباب غير المتعلمين أو الشابات المتزوجات، والكبار الذين كثيراً ما يجرمون من التمتع بحياة جنسية كاملة بسبب تصورات خاطئة.

١٤ - ومما يزيد من أهمية التربية الجنسية، خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وبخاصة في حالة المجتمعات التي تقوى فيها كثيراً احتمالات الإصابة بالنساء والأطفال المعرضين للعنف الجنساني، أو ذوي الموارد الاقتصادية المحدودة<sup>(٥)</sup>. وقد أشارت لجنة حقوق الطفل في الفقرة ١٦ من تعليقها العام "أنه إذا أريد للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أن تكون فعالة، يتعين على الدول الامتناع عن حجب وإخفاء المعلومات المتعلقة بالصحة بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالتعليم والحياة الجنسية، وعدم المماثلة بشأنها [...] ويجب أن تكفل إمكانية اكتساب الطفل للمعارف والكفاءات التي تحميه وتحمي الآخرين منذ ظهور البوادر الأولى لبلوغه.

(٤) انظر الوثيقة E/CN.4/2004/49، الفقرتان ٥٣-٥٤.

(٥) البرنامج المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز "حالة جائحة الإيدز، كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠٩". يمكن الاطلاع عليه على العنوان الشبكي [http://data.unaids.org/pub/Report/2009/2009\\_epidemic\\_update\\_es.pdf](http://data.unaids.org/pub/Report/2009/2009_epidemic_update_es.pdf)

١٥ - وليس هناك ما يبرر عدم تمكين الناس من فرصة تلقي تربية جنسية شاملة يحتاجون إليها للعيش في ظروف كريمة وصحية. فإعمال الحق في التربية الجنسية يؤدي دورا وقائيا حاسما حيث إنه هو الذي قد يحدد بقاء من عدم بقاء شخص على قيد الحياة. وإذ يسلم المقرر الخاص بضرورة أن تتوفر لسكان العالم تربية تقيهم من فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، فإنه يود أيضا أن يوجه الانتباه نحو النظرة الضيقة إلى الحياة الجنسية التي من شأنها أن تتكون إذا كانت التربية الجنسية مجرد درس عن الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي. وهو يرى أن قصر التربية الجنسية على تناول هذه المظاهر ربما يصورها خطأ على أنها مرادف لتلك الأمراض، وهذا ربط لا يقل ضررا عن ربط الحياة الجنسية بالخطيئة.

### جيم - مفهوم ونطاق حق الإنسان في التربية الجنسية

١٦ - تعرّف المبادئ التوجيهية لليونسكو التربية الجنسية بأنها ” نهج للتدريس بشأن الجنس والعلاقات وفقا للسن والثقافة يقدم معلومات علمية دقيقة وواقعية وخالية من أي تحيز. وتتيح التربية الجنسية الفرص لاستكشاف القيم والسلوكيات السليمة، والإعداد لانتخاذ القرارات السليمة، ولاكتساب مهارات التواصل والحد من المخاطر الملازمة لجوانب عديدة من الحياة الجنسية<sup>(٢)</sup>“. وفي هذا الصدد ذاته، يعتبر المقرر الخاص أن مفهوم اللذة والتمتع بالجنس في كنف احترام الآخرين ينبغي أن يشكل أحد المنظورات التي تتوخاها التربية الجنسية، وهو ما يكشف حقيقة وجهات النظر التي تعتبر اللذة عملا آثما وأن الجنس لا غاية منه سوى الإنجاب.

١٧ - وكما تكون هذه التربية الجنسية شاملة، يجب أن تكون تربية تزود كل إنسان بالأدوات التي يحتاج إليها للفصل فيما يتعلق بالحياة الجنسية التي اختارها لنفسه في سياق واقعه المعاش. ولهذا، فإن من الأهمية بمكان تلقي تربية جنسية في مرحلتها الطفولية والشباب. ذلك أنه لا بد للقائمين على التعليم النظامي من أن يعتبروا التربية الجنسية وسيلة لا غنى عنها لتعزيز التعليم عموما والتحفيز على العيش الكريم. ومثلما سبق ذكره، فإن التربية الجنسية تشكل ”جزءا أساسيا من أي منهج دراسي جيد<sup>(٢)</sup>“.

١٨ - وسواء شئنا أم أئينا، فالثابت أن ما نعرفه في جميع الأحوال إعمالا أو إهمالا عن الجنس، إنما نعرفه عن طريق المدرسة والأسرة ووسائط المعلومات وما إلى ذلك. وبهذه الطريقة، فإن قرار عدم تدريس التربية الجنسية في مراكز التعليم إنما يعنى إسقاطها، وهو ما يترك الأطفال والمراهقين يتحسسون بمفردهم طريق حياتهم الجنسية في غمرة ما يلتقطونه بشأنها من معلومات وإشارات عموما ما تكون سلبية. فعندما لا تقدم التربية الجنسية بشكل

واضح، يطغى على الممارسات التعليمية ما يسمى المنهج الخفي وما ينطوي عليه من تحيزات وأفكار غير دقيقة تنأى عن الفكر النقدي، وليس لها من ضابط اجتماعي أو أسري محتمل.

## دال - الحق في التربية الجنسية: علاقته بالحقوق الأخرى وضرورة تناوله من منظور جنساني مراعى لعامل التنوع

١٩ - يشمل الحق في التعليم الحق في التربية الجنسية الذي يشكل في حد ذاته حقا من حقوق الإنسان ويعتبر بدوره شرطا أساسيا من شروط التمتع بحقوق الإنسان الأخرى<sup>(٦)</sup>، كالحق في الصحة، والحق في المعلومات، والحقوق الجنسية والإنجابية<sup>(٧)</sup>.

٢٠ - وهكذا، يشكل الحق في التربية الجنسية جزءا لا يتجزأ من حق الشخص في التعليم الذي هو حق من حقوق الإنسان<sup>(٨)</sup>.

٢١ - وينبغي أن تقوم التربية الجنسية على منظور جنساني متين لكي تصبح متكاملة وتحقق أهدافها. فقد أثبتت دراسات عديدة أن الشباب الذين يؤمنون بالمساواة بين الجنسين يعيشون حياة جنسية أفضل. وفي الحالات المخالفة، عادة ما تتأثر العلاقات الحميمة بغياب المساواة بين الجنسين. ولذا، لا بد من أن توضع القواعد والأدوار والعلاقات الجنسية في صميم التربية الجنسية.

٢٢ - ويريد المقرر الخاص أن يقول بوضوح إن المسائل الجنسية لا تعني المرأة فقط وإنما تشمل الرجل أيضا الذي يمكنه أن يستفيد من ولايات تعرف فيها تلك المسائل بأقل تشددا وتسوى بين العلاقات بقدر أكبر. فعندما يتحدث المقرر الخاص عن ضرورة إدراج منظور جنساني في برجة مناهج التعليم وتصميمها، فهو يتحدث عن ضرورة أن تشير إلى الذكورة بجميع أشكالها. فهذا عامل استراتيجي لكفالة التغير الثقافي الذي تقتضيه حقوق الإنسان من مجتمعاتنا إذ تمثل أيضا إحدى الغايات من التربية الجنسية في تكوين الجانب العاطفي في الإنسان وزرع إرادة التغير فيه بحيث لا يقتصر الأمر على الجانب البدني للإنسان والمتعلق بأعضائه التناسلية.

(٦) انظر الوثيقة E/C.12/1999/10.

(٧) انظر للمقارنة فاسيو الدا "الحقوق الإنجابية من حقوق الإنسان"، منشور المعهد الأمريكي لحقوق الإنسان، ٢٠٠٨. انظر أيضا المجلس لدولي لحقوق الإنسان، "الحياة الجنسية وحقوق الإنسان، ورقة مناقشة" يمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي: [http://www.ichrp.org/files/reports/47/137\\_web.pdf](http://www.ichrp.org/files/reports/47/137_web.pdf).

(٨) انظر، المعهد الأمريكي لحقوق الإنسان، "التقرير الأمريكي الثامن بشأن التعليم في حقوق الإنسان"، سان خوسيه، ٢٠٠٩.

٢٣ - وفي معرض البحث عن اكتساب طابع الشمول، يجب أن تولي التربية الجنسية اهتماما خاصا للتنوع لأن لجميع الأشخاص الحق في أن يعيشوا حياتهم الجنسية دون التعرض للتمييز بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسية<sup>(٩)</sup>. وتشكل التربية الجنسية أداة أساسية لوضع حد للتمييز ضد الذين يعيشون حياة جنسية مغايرة. ومن المساهمات الهامة في هذا المجال، هناك مبادئ يوجيكارتا لعام ٢٠٠٦ لتطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسية. ويؤيد المقرر الخاص إلى حد بعيد مسلمات المبدأ ١٦ المشار إليها على وجه التحديد في الحق في التعليم من حقوق الإنسان<sup>(١٠)</sup>.

## ثانيا - الحق في التربية الجنسية الشاملة في القانون الدولي لحقوق الإنسان

### ألف - معايير الحق في التربية الجنسية في إطار معاهدات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٢٤ - نظرت هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات في نقص الوصول إلى التربية الجنسية والإنجابية باعتباره حاجزا يحول دون قيام الدولة بواجب ضمان الحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في عدم التعرض للتمييز، والحق في التعليم، والحق في المعلومات<sup>(١١)</sup>. فقد حثت مثلا لجنة حقوق الإنسان على إزالة الحواجز التي تحول دون وصول المراهقين إلى المعلومات المتعلقة بالممارسات الجنسية الآمنة ومن ذلك مثلا استخدام الواقي الذكري<sup>(١٢)</sup>. وقد أشارت اللجان أيضا إلى التربية الجنسية ضمن وسائل كفالة الحق في الصحة باعتبارها

(٩) في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٨، اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في دورتها الثامنة والثلاثين بتوافق الآراء القرار المعنون "حقوق الإنسان، الميل الجنسي والهوية الجنسية". وفي السنة ذاتها، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلانا في هذا المجال. وتناول القانون الدولي أيضا مسألة التمييز القائم على الميل الجنسي أو الهوية الجنسية. وفي هذا الصدد، يجدر بالذكر قضية تونين ضد النمسا في لجنة حقوق الإنسان، وقضيي ي دودجون ضد المملكة المتحدة، وس. ل. ضد النمسا في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

(١٠) يمكن الاطلاع عليه على الموقع الشبكي <http://www.yogyakartaprinciples.org>.

(١١) من المعاهدات التي تحمي الحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في عدم التعرض للتمييز، والحق في التعليم، والحق في المعلومات، هناك العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة.

(١٢) انظر الوثيقتين E/C.12/1/Add.106، الفقرة ٥٣؛ و CCPR/C/79/Add.110.

وسيلة تساهم في تخفيض معدلات وفيات الأمهات، والإجهاض، وحمل المراهقات وتفشي فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز<sup>(١٣)</sup>.

٢٥ - وعموماً، توصي هيئات رصد تنفيذ المعاهدات صراحة بأن تكون التربية بشأن الصحة الجنسية والصحة الإنجابية مادة إجبارية في التعليم. فلجنة القضاء على التمييز ضد المرأة تحت مثلاً الدول على إلزامية تدريس التربية الجنسية على نحو منهجي في المدارس، بما فيها مدارس التكوين المهني<sup>(١٤)</sup>. وأوصت لجنة حقوق الطفل من ناحيتها الدول بأن تدرج التربية الجنسية في البرامج الرسمية للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي<sup>(١٥)</sup>.

٢٦ - وأكدت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة حقوق الطفل أن الحق في الصحة والحق في المعلومات يتطلبان من الدول أن تمتنع عن تعمد حجب أو إخفاء المعلومات المتصلة بالصحة، بما فيها التربية الجنسية، أو المماثلة بشأن تلك المعلومات<sup>(١٦)</sup>.

٢٧ - وأوصت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية بشأن عدة بلدان الدول بأن تدرج التربية الجنسية في المناهج الدراسية<sup>(١٧)</sup>؛ وشجعت الدول على أن تتيح لفائدة المدرسين وسائر موظفي التعليم التدريب بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والتربية الجنسية<sup>(١٨)</sup>. وقد انتقدت اللجنة كذلك القيود الموضوعية على التربية الجنسية كالمسماح للآباء بأن يتولوا بأنفسهم امتحان أبنائهم في مادة التربية الجنسية<sup>(١٩)</sup>.

٢٨ - وعملاً بأحكام المادة ٣ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أعربت لجنة حقوق الإنسان في ملاحظاتها الختامية عن قلقها من إلغاء التربية الجنسية من المناهج

(١٣) انظر الوثائق، A/54/38؛ الفقرة ٥٦؛ و CEDAW/C/LTU/CO/4، الفقرة ٢٥؛ و CEDAW/NGA/CO/6، الفقرة ٣٣؛ و RC/C/15/Add.137؛ الفقرة ٤٨؛ و CRC/15/Add.144. الفقرة ٦١؛ و E/C/12/1/Add.57، الفقرة ٢٧، و E/C.12/Add. 62؛ الفقرة ٤٧، و E/C.12/1/Add.65.

(١٤) انظر الوثيقتين CEDAW/C/MDA/CO/3، الفقرة ٤٧؛ و EDAW/C/TKM/CO/2، الفقرة ٣١؛ و CEDAW/C/TKM/CO/2، الفقرة ٣.

(١٥) الوثيقتين CRC/C/15/Add.247؛ الفقرة ٥٤، و CRC/C/TTO/CO، الفقرة ٥٤.

(١٦) الوثيقتين E/C.12/2000/4، و CRC/GC/2003، الفقرة ١٣.

(١٧) الوثائق CRC/C/MUS/CO/2، الفقرة ٥٥؛ و CRC/C.15/Add.261، الفقرة ٦٤ (ج)؛ و CRC/C/15/Add.216، الفقرة ٣٨ (ب)؛ و CRC/C/Rus/CO/3، الفقرة ٥٦؛ و CRC/C/THA/CO/2، الفقرة ٥٨ (هـ).

(١٨) انظر الوثائق CRC/BEN/CO/2، الفقرة ٥٨ (ح)؛ و CRC/C/THA/CO/2، الفقرة ٥٨ (ب)؛ و CRC/C/TZA/CO/2، الفقرة ٤٩ (ب).

(١٩) انظر الوثيقة CRC/C/IRL/CO/2، الفقرة ٥٢.

الدراسية<sup>(٢٠)</sup>، ومن ارتفاع معدل حالات الحمل غير المرغوب والإجهاض بين الشباب والمراهقات، وطلبت أن تتخذ التدابير الكفيلة بمساعدة الشباب على تجنب الحمل غير المرغوب، عن طريق وسائل منها تعزيز برامج تنظيم الأسرة والتربية الجنسية<sup>(٢١)</sup>.

٢٩ - ويحمي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والصحة العقلية (المادة ١٢)، وكذلك الحق في التعليم (المادة ١٣)، ويحظر جميع أنواع التمييز (المادة ٢٦). وتفسر لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تعليقها العام ١٤<sup>(٢٢)</sup> الحق في الصحة بأنه حق شامل لا يقتصر على توفير الرعاية الطبية المناسبة في الوقت المناسب، بل يشمل أيضا ما تقوم عليه هذه الرعاية من العوامل المحددة للصحة ومن بين هذه العوامل، "الحصول على التعليم والمعلومات المتعلقة بالصحة، بما فيها الصحة الجنسية والصحة الإنجابية"<sup>(٢٣)</sup>.

٣٠ - وطلبت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في ملاحظاتها الختامية الأخذ بالتربية الجنسية لأغراض الصحة الجنسية والصحة الإنجابية<sup>(٢٣)</sup>. وتحديدا، فهي أوصت باستخدام التربية الجنسية وسيلة لضمان حق المرأة في الصحة، وبخاصة الصحة الإنجابية<sup>(٢٤)</sup>، واستفادة جميع البنات والشابات، بمن فيهن بنات وشابات المناطق الريفية وبنات وشابات مجتمعات الشعوب الأصلية استفادة كاملة<sup>(٢٥)</sup>. وأوصت اللجنة أيضا بوضع برامج للتدريب وتقديم المشورة بشأن الصحة الإنجابية<sup>(٢٦)</sup>، واعتبرت التربية الجنسية وحملات التوعية وسيلتين حقيقتين للتصدي لوفيات الأمهات والأطفال<sup>(٢٧)</sup>. وقد نسبت اللجنة إلى انعدام التعليم وجود ممارسات الإجهاض بوسائل بدائية كطريقة لتنظيم الأسرة<sup>(٢٨)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك،

(٢٠) انظر الوثيقة CCPR/C/79/Add.110؛ الفقرة ١١.

(٢١) انظر الوثيقة CCPR/CO/80/LTU، الفقرة ١٢.

(٢٢) انظر الوثيقة E/C.12/2004/4.

(٢٣) انظر الوثائق E/C.12/11/Add.60، الفقرة ٤٣؛ و E/C.12/Add.93، الفقرة ٤٣؛ و E/C.12/1/Add.62، الفقرة ٤٧؛ و E/C.12/1/Add.65 (2001)، الفقرة ٣١.

(٢٤) انظر الوثيقة E/C.12/1/Add.26، الفقرة ٢٠.

(٢٥) انظر الوثيقة E/C.12/MEX/CO، الفقرة ٤٤.

(٢٦) انظر الوثيقة E/C.12/1/Add.57، الفقرة ٤٨.

(٢٧) انظر الوثيقة E/C.12/1/Add.91، الفقرة ٤٩.

(٢٨) انظر الوثيقة E/C.12/1/Add.39، الفقرة ١٥.

دافعت اللجنة عن البرامج التربوية الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث<sup>(٢٩)</sup>.

٣١ - وتدعو اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من ناحيتها في مادتها ٢٤ الدول إلى "توفير رعاية وبرامج صحية مجانية أو معقولة التكلفة للأشخاص ذوي الإعاقة تعادل في نطاقها ونوعيتها ومعاييرها ما توفره للآخرين، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والصحة الإنجابية".

## باء - حق الإنسان في تربية جنسية شاملة وحقوق الإنسان للمرأة

٣٢ - تكنسي حماية حق الإنسان في تربية جنسية شاملة أهمية خاصة في ضمان حق المرأة في العيش دون التعرض للعنف والتمييز لأسباب جنسانية تعزى إلى العلاقات التاريخية غير المتكافئة بينها وبين الرجل.

٣٣ - وتفرض اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على الدول القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع الميادين العامة أو الخاصة من حياتها، بما فيها ميدان التعليم. وتدعو الاتفاقية في مادتها ٥ الدول الأطراف إلى أن تعتمد جميع التدابير المناسبة لتعديل أنماط سلوك الرجال والنساء، "بهدف تحقيق القضاء على التحيزات والعادات العرفية وكل الممارسات الأخرى القائمة على الاعتقاد بكون أي من الجنسين أدنى أو أعلى من الآخر، أو على أدوار نمطية للرجل والمرأة". فالتربية الجنسية الشاملة وسيلة لا غنى عنها من وسائل بلوغ هذا الهدف. وتنص المادة ١٠ (ج) من الاتفاقية أيضا على أن "تكفل الدول للمرأة إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة".

٣٤ - وتطلب لجنة القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة في توصيتها العامة ٢٤<sup>(٣٠)</sup> من الدول الأطراف أن تقدم تقارير عن التدابير التي اتخذتها "لكفالة الحصول في الوقت المناسب إلى مجموعة الخدمات المتصلة بتنظيم الأسرة بوجه خاص، والمتصلة بالصحة الجنسية والصحة الإنجابية بوجه عام. وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى التثقيف الصحي للمراهقين، بما فيه تقديم المعلومات وإسداء المشورة عن جميع طرق تنظيم الأسرة<sup>(٣٠)</sup>".

(٢٩) انظر الوثيقتين E/C.12/1/Add.78، الفقرة ٣١؛ و E/C.12/1/Add.62 (2001)، الفقرة ٣٩.

(٣٠) انظر الوثيقة A/54/38/Rev.1.

٣٥ - وتدعو لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باستمرار الدول الأطراف إلى تنفيذ البرامج المتعلقة بالتربية الجنسية<sup>(٣١)</sup>. وأوصت اللجنة أيضا بتوسيع برامج الصحة الجنسية والصحة الإنجابية كوسيلة ضرورية للتصدي لمعدلات الإجهاض ووفيات الأمهات والأطفال المرتفعة<sup>(٣٢)</sup>. وشجعت اللجنة الدول الأعضاء على تدريس التربية الجنسية في المدارس بصورة منهجية<sup>(٣٣)</sup>، وطلبت صراحة مضاعفة الجهود لمنع حمل المراهقات، بما في ذلك تدريس الأطفال سبل إقامة علاقات والأبوة المسؤولة<sup>(٣٤)</sup>.

٣٦ - وفي الأمريكتين، تنص الاتفاقية الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء والمعاقبة عليه (اتفاقية بليين دو برا) في مادتها ٦ (ب) على أن حق المرأة في العيش دون التعرض للعنف يشمل حقها "في إعلاء قدرها وتعليمها تعليما خاليا من السلوكيات والممارسة الاجتماعية والثقافية المنمطة المعتمدة على مفاهيم الدونية أو التبعية".

٣٧ - ويكرس بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا الحق في التعلم بشأن تنظيم الأسرة في مادته ١٤-١ (ز). وتنص مادته ١٤-٢ (أ) على واجب الدول في تزويد المرأة وبخاصة في المناطق الريفية بخدمات صحية مناسبة وميسورة ويمكن الوصول إليها تشمل المعلومات والتعليم والاتصالات.

## جيم - المعايير الدولية الأخرى والمبادرات المتصلة بحق الإنسان في التربية الجنسية الشاملة

٣٨ - الحق في التربية الجنسية الشاملة - تدعمه أيضا التوصيات والإعلانات الصادرة عن المنظمات الدولية، فضلا عن الوثائق التي تعكس توافق عالمي في الآراء فيما بين الدول<sup>(٣٥)</sup>. فعلى سبيل المثال، يسلم برنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بأن تعليم

(٣١) انظر الوثائق، CEDAW/C/VEN/CO/6، الفقرة ٣٢؛ و A/56/38، الفقرة ٦٢؛ و A/55/38، الفقرة ٢٨٠؛ و A/54/38، الفقرة ٢٦٦؛ و A/57/38، الفقرة ١١٢؛ و A/56/38، الفقرة ٢٧٤؛ و A/54/38، الفقرتان ٣٠٩ و ٣١٠.

(٣٢) الوثيقة CEDAW/C/ROM/CO/6، الفقرتان ٢٤ و ٢٥.

(٣٣) انظر الوثيقة CEDAW/C/TKM/CO/2، الفقرتان ٣٠ و ٣١.

(٣٤) انظر الوثيقة CEDAW/C/CHI/CO4، الفقرة ١٨.

(٣٥) منظمة الصحة العالمية Family Life, Reproductive Health and Population Education: Key Elements of a Health-Promoting School, Information Series on School نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، تكتيف الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية؛ ورقة الموقف ٣٣ بشأن برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (٢٠٠٥) - برنامج عمل القاهرة، الفقرة ٧-٥ (أ).

الصحة الجنسية والصحة الإنجابية يجب أن يبدأ في المدرسة الابتدائية ويستمر في جميع مراحل التعليم النظامي وغير النظامي<sup>(٣٦)</sup>. وخلص برنامج الأمم المتحدة المشترك المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، من ناحيته إلى أن أكثر مناهج التربية الجنسية فعالية هي مناهج تدريس الشباب قبل بداية حياتهم الجنسية<sup>(٣٦)</sup>. وترى منظمة الصحة العالمية من ناحيتها أن من الضروري أن تبدأ التربية الجنسية في وقت مبكر، وبخاصة في البلدان النامية<sup>(٣٧)</sup>. وقدمت منظمة الصحة العالمية أيضا توجيهات محددة بشأن سبل إدراج التربية الجنسية في المناهج الدراسية، وهي توصي هنا بتدريس التربية الجنسية كمادة مستقلة، بدلا من إدراجها ضمن واجبات دراسية أخرى<sup>(٣٨)</sup>. وتشكل التربية الجنسية الشاملة أيضا أداة أساسية لتحقيق أهداف عديدة من الأهداف الإنمائية للألفية كالأهداف المشار إليها في هذا التقرير المتعلقة بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الهدف ٣)، وتخفيض معدل وفيات الأطفال (الهدف ٤)، وتحسين صحة الأم (الهدف ٥) ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (الهدف ٦).

٣٩ - وقد وضعت اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية معايير هامة للحق في التربية الجنسية في قضية شهيرة<sup>(٣٩)</sup>. وقد أعلن في هذه القضية أن الدول الأطراف في الميثاق الاجتماعي الأوروبي ملزمة بتوفير أساس علمي وغير تمييزي لتربية الشباب تربية جنسية لا تنطوي على فرض رقابة على المعلومات وحجبتها أو تشويهها، بما في ذلك ما يتعلق منها بوسائل منع الحمل. وأوصت اللجنة بتدريس هذه التربية طوال فترة الدراسة. وينبغي أن تهدف التربية في مجالي الصحة الجنسية والصحة الإنجابية إلى تنمية قدرات الأطفال والشباب على فهم حياتهم الجنسية بجانبها البيولوجي والثقافي، حتى يتمكنوا من اتخاذ قرارات مسؤولة بشأن سلوكهم في مجالي الصحة الجنسية والصحة الإنجابية. واعتبرت اللجنة في قرارها، أن على الدول التزاما بضمان ألا تعزز برامج التربية الجنسية الصور النمطية وألا تشجع التحيز ضد ميول جنسية.

(٣٦) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، أثر فيروس نقص المناعة البشرية والصحة الجنسية على السلوك الجنسي للشباب؛ تقرير استعراضى لآخر المستجندات ٢٧، ١٩٩٧.

(٣٧) انظر منظمة الصحة العالمية، التقرير المتعلق بحمل المراهقات، ٢٠٠٤.

(٣٨) انظر منظمة الصحة العالمية، الصحة الإنجابية وتعليم السكان، العناصر الرئيسية للمدرسة المشجعة للصحة، مجموعة المعلومات المتصلة بالصحة في المدارس.

(٣٩) اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية، المركز الدولي للحماية القانونية لحقوق الإنسان ضد كروايتا، الشكوى رقم ٤٥/٢٠٠٧.

٤٠ - ومن واجب الدول تدريس التربية الجنسية الشاملة لسكانها، وبخاصة الأطفال والمراهقون، واستيفاء معايير التوافر وإمكانية الوصول والمقبولية والقدرة على التكيف التي وضعتها لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الحق في التعليم<sup>(٤٠)</sup>. وهذا الالتزام المنوط بالدولة إنما يتمثل في العناية المتعين عليها إبلاؤها للتربية الجنسية بموجب القانون الدولي، حيث أنه يجب على الدول أن تثبت أنها اتخذت جميع التدابير الاحترافية اللازمة للوفاء بالتزاماتها لضمان الحق في الصحة والحياة، وعدم التعرض للتمييز، والتعليم، والمعلومات، وذلك بإزالة أي حواجز تحول دون الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والصحة الإنجابية، وتدريس التربية الجنسية الشاملة في المدارس وغير ذلك من البيئات التعليمية، التي توفر معلومات دقيقة وموضوعية وغير متحيزة<sup>(٤١)</sup>. ويشكل البيان المعنون "التعليم وسيلة للوقاية"<sup>(٤٢)</sup>، الذي وقعته وزراء التربية والتعليم والصحة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠٠٨، مثالا جيدا على الاعتراف بالالتزام ببذل العناية الواجبة المنوطة بالدول في هذا المجال.

٤١ - وتنص الاتفاقية الأيبيرية الأمريكية بشأن حقوق الشباب في مادتها ٢٣ على الحق في التربية الجنسية ويرد فيها ما يلي "١" تعترف الدول الأطراف بأن الحق في التعليم يشمل أيضا الحق في التربية الجنسية كمصدر من مصادر استكمال تكوين الشخصية واكتساب النضج العاطفي والقدرة على التواصل، ومصدر لاستقاء المعلومات المتعلقة بالإنجاب والآثار المترتبة عليه؛ و "٢" تدرس التربية الجنسية في جميع مراحل التعليم، ويشجع على توشي سلوك مسؤول في ممارسة الحياة الجنسية الموجهة، يكون موجها نحو القبول التام بها وبالهوية الجنسية، فضلا عن الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، ومن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وحالات الحمل غير المرغوب، والاعتداء أو العنف الجنسي، "٣" تعترف الدول الأطراف بالدور والمسؤولية الهامين المنوطين بالأسرة في التربية الجنسية للشباب؛ "٤" يتعين على الدول الأطراف اعتماد وتنفيذ سياسات للتربية الجنسية، ووضع خطط وبرامج لضمان تقديم المعلومات، والإعمال الكامل والمسؤول لهذا الحق<sup>(٤٣)</sup>.

(٤٠) انظر الوثيقة E/C.12/1999/10، الفقرة ٦.

(٤١) انظر الوثيقة E/CN.4/2006/61، الفقرتان ٣٢ و ٨٠.

(٤٢) <http://www.censida.salud.gob.mx/descargas/pdfs/declaracion.pdf>

(٤٣) <http://www.ojz.org>

## ثالثاً - حالة الحق في التربية الجنسية الشاملة من منظور مسؤولية الدولة

### ألف - الاتجاهات حسب المنطقة والبلد

٤٢ - في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، هناك ثلاث دول فقط لديها مستوى عالٍ من التشريعات الخاصة بالتربية الجنسية في المدارس. ففي معظم البلدان (١١ حالة) هناك مستوى متوسط وهناك في بلدان أخرى مستوى منخفض (ثلاث حالات) أو هناك غياب كامل لهذه التربية (٩ حالات)<sup>(٤٤)</sup>. وعلاوة على ذلك، فالواضح أن وجود التشريع لا يعني أن هناك برامج دراسية تطبق بفعالية.

٤٣ - وفي الغالبية العظمى من البلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يتولى مسؤولية وضع المناهج الدراسية مهنيون في التعليم وعلم النفس والطب، في حين أن المسؤولين عن تنفيذ سياسات في مجال التربية الجنسية يكونون في معظم الحالات معلّمين<sup>(٤٥)</sup>. ويجدر بالذكر الدور الذي قامت به وزارة التربية والتعليم والصحة في العديد من بلدان هذه المنطقة.

٤٤ - وبالنسبة لمنطقة أوروبا، فإن التربية الجنسية إلزامية في ١٩ بلداً في حين أنها ليست كذلك تماماً في ستة بلدان. وتتراوح السن المحددة لبدء تلقي هذه التربية بين ٥ و ١٤ عاماً<sup>(٤٦)</sup>. وفي هذه المنطقة، تختلف الجهة الموكول إليها مسؤولية تصميم وتنفيذ السياسات العامة للتربية الجنسية. فهي وزارة التربية والتعليم في بعض الحالات، في حين تتعدد الوكالات المسؤولة عن تنفيذ تلك العمليات كلما كان نطاق التصور الموضوع للتربية الجنسية أوسع نطاقاً<sup>(٤٦)</sup>. والمعلمون هم المسؤولون عن تنفيذها في معظم الحالات.

٤٥ - ويلاحظ المقرر الخاص أن نوعية التربية المقدمة في هذه المنطقة لا تختلف كثيراً من بلد إلى آخر، وإنما تختلف كثيراً داخل البلد الواحد. لذا، فهو يرى أن وزارتي التعليم

(٤٤) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التربية الجنسية للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ التشخيص الإقليمي، المعهد الوطني للصحة (المكسيك، ٢٠٠٨).

(٤٥) ده ماريا ل. م. غالالاغا أو. كمبيرو ل، والكر د. م، التعليم المتعلق بالحياة الجنسية والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية، تشخيص أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، المجلة الأمريكية للصحة ٢٠٠٩؛ ٦٦ (٦): ٤٨٥-٩٣.

(٤٦) في سن الخامسة في البرتغال؛ وفي سن السادسة في بلجيكا، وفرنسا، ولوكسمبورغ، وأيرلندا، والسويد، وفي سن السابعة في الجمهورية التشيكية وفنلندا، وفي سن التاسعة في ألمانيا. وفي سن العاشرة في النمسا، وأستونيا، واليونان، وهنغاريا؛ وفي الحادية عشرة في أيسلندا ولاتفيا؛ وفي سن الثانية عشرة في الدانمرك والنرويج وسلوفاكيا، وفي سن الثالثة عشرة في هولندا.

والصحة مدعوتان إلى الاضطلاع بدور أساسي باعتبارهما هما الضامتان لشمول هذه السياسات. غير أنه لوحظ وجود عجز كبير في تكوين المدرسين الذي يعيد إنتاج المفاهيم النمطية، بل والتمييزية. ويزعزع هذا الفراغ الثقة في قدرة المعلمين على توفير فرص تلقي تربية جنسية جيدة وشاملة.

٤٦ - ويتضح من دراسة أعدت للمؤتمر الدولي المعني بفيروس نقص المناعة البشرية في آسيا والمحيط الهادئ<sup>(٤٧)</sup>، أن لمعظم البلدان في شرق آسيا سياسات للتربية الجنسية بدأت في العديد منها منذ أوائل التسعينات. ومن بين الحالات التي تمت دراستها، كانت أكثر السياسات التي طبقت على نطاق واسع في هذا المجال، سياسات بابوا غينيا الجديدة، ومنغوليا، والفلبين، وتايلند. وقد بدأ منذ ذلك العام يلاحظ حدوث تقدم في تنفيذ السياسات العامة والقوانين الوطنية في عدة بلدان<sup>(٤٨)</sup>. بيد أنه رغم وجود نوع من التربية الجنسية في المنطقة، فإن معظم الشباب لا يتلقون تربية جنسية شاملة<sup>(٤٨)</sup>.

٤٧ - ورغم أن عددا ليس قليلا من بلدان هذا المنطقة أبلغ عن وجود سياسات تربية تتصل بفيروس نقص المناعة البشرية، فإن عددا قليلا نسبيا منها يتعامل مع هذا الفيروس بطريقة شاملة، ونادرا ما يشار إلى حقوق الإنسان والقيم والمهارات الحياتية ومشاركة المجتمعات المحلية<sup>(٤٨)</sup>. ويلاحظ أيضا عدم وجود شراكات مع القطاعات الاستراتيجية كقطاع الصحة أو مع المجتمعات المشار إليها لوضع تصميمات لما يتخذ من سياسات وتنفيذها وتقييمها.

٤٨ - وفي حالة أفريقيا، فإن العديد من بلدانها لا يقدم أي نوع من التربية الجنسية المقررة. ووفقا لبعض الدراسات، فإن الأسر لا تستريح للحديث عن الجنس مع أطفالها، ولكن الشباب يتلقون بعض المعلومات بطريقة غير رسمية من معارف أو من خلال برنامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية<sup>(٤٩)</sup>.

٤٩ - ووفقا لدراسة أجرتها اليونسكو، فإنه بحلول عام ٢٠٠٤ سيصبح هناك ضمن البلدان التي تدرج هذا الموضوع في مناهجها التدريسية في التعليم الابتدائي ١٩ بلدا أفريقيا من بين

(٤٧) المؤتمر الدولي المعني بالإيدز في آسيا والمحيط الهادئ الذي نظمته اليونسكو واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

(٤٨) اليونسكو، اليونيسيف، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تعزيز الوقاية في حالة المراهقين من خلال التربية الصحية والجنسية الفعالة: تقرير الدورة الخاصة للمؤتمر الدولي التاسع المعني بالإيدز في آسيا والمحيط الهادئ، أندونيسا ٢٠٠٩.

(٤٩) فرنكير ر. ز ونونان ر.ج "الموسوعة الدولية البوستوانية للحياة الجنسية"، معهد كيني، ٢٠٠٤، يمكن الاطلاع على العنوان الشبكي [www.kinseyinstitute.org/ccies/bw.php](http://www.kinseyinstitute.org/ccies/bw.php).

بلدان أفريقيا الـ ٢٠ الأولى من حيث انتشار فيروس نقص المناعة البشرية، وأنه في ١٧ بلدا تدرج برامج تعليمية لاكتساب المهارات الحياتية. غير أنه لوحظ أن تنفيذ هذه البرامج بطيء، ومنها برامج لا تغطي من لا تشملهم قنوات التعليم النظامي<sup>(٥٠)</sup>.

٥٠ - وفيما يتعلق بالمناهج الدراسية الرسمية، لوحظ أن المعلومات المتعلقة بالحياة الجنسية، تقدم عموما في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ضمن مواد دراسية عامة. وقد اتضح من دراسة منهجية للمواضيع التي يتم التطرق إليها على سبيل الأولوية في مرحلة التعليم الابتدائي وضعها المعهد الوطني للصحة في كويرنافاكا، أن أوروغواي، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا وغويانا، والمكسيك تتطرق للمواضيع ذات الصلة جميعها. وتغطي تسعة بلدان خمسة من تلك المواضيع، وتنظر ستة بلدان في أربعة، وتغطي ستة بلدان ثلاثة مواضيع فقط من المواضيع الستة<sup>(٤٥)</sup>.

٥١ - وفي أوروبا، تدرس التربية الجنسية ضمن مواد دراسية عامة. فهي تدرس في البرتغال ضمن مواد البيولوجيا والجغرافيا والفلسفة والدين، وفي بلجيكا، تغطي الجوانب المعنوية والأخلاقية لحياة الجنسية ضمن مادتي الأخلاق والدين. وتدرج التربية الجنسية في الدانمرك، واستونيا، وإلى حد أقل في فرنسا، في مادة المواطنة، وهو ما يقدم منظورا أوسع نطاقا للمسألة المتطرق إليها. وهناك بلدان أخرى تأخذ بالتربية الجنسية من منظور بيولوجي. فالتركيز على الجانب البيولوجي رغم إبرازه لما للتعليم من أهمية بالنسبة للصحة، كثيرا ما يترك المسائل المتعلقة بالعلاقات والعواطف جانبا، وهو ما يضعف قدرة هذا المنظور على تناول المسألة من جميع جوانبها.

٥٢ - ورغم أن الطلبة يفضلون الأساليب التفاعلية، فإنه لا تزال تستخدم في أوروبا في غالب الحالات أساليب تعليم تقليدية، وإن كانت هذه الأساليب تستعين في بعض الحالات بوسائط الإعلام، والإنترنت، وأشرطة الفيديو والألعاب، والتمثيل المسرحي.

٥٣ - وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، تدرس التربية الجنسية في العادة من خلال مواد مثل البيولوجيا والعلوم والصحة. وتؤكد البلدان المنطقة جميعها أنها تدرج في مناهجها الدراسية دروسا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية في مرحلة التعليم الثانوي، وأكدت ستة منها (بابوا غينيا الجديدة، وتايلند، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وفييت - نام، وكمبوديا، وميانمار) أنها تدرجها في التعليم الابتدائي، وذكرت ١٣ دولة أنها تدرجها في تدريب

(٥٠) اليونسكو، الدراسة الاستقصائية العالمية المتعلقة بقدرة قطاع التعليم على الاستجابة للتصدي للإيدز، ٢٠٠٤: آثار سياسة التعليم والتنمية (باريس، أيار/مايو ٢٠٠٥).

المعلمين<sup>(٥١)</sup>. ومع ذلك، فإن التربية الجنسية ما زالت في بعض بلدان المنطقة لا تتعدى المنظور البيولوجي أو الأخلاقي، وتتجاهل مجموعة واسعة من الأبعاد التي تؤثر في حياة الناس<sup>(٥١)</sup>.

٥٤ - ومما يجدر بالذكر، تجارب كمبوديا التي إذ يوجد لديها إطار قانوني يعزز باطراد، تواصل المضي قدما في الأخذ بالتربية الجنسية بتخصيص المزيد من الاعتمادات لها في الميزانية، وبإدماج المنظور الجنساني في العملية التعليمية، وكذلك تايلاند التي تدرج التربية الجنسية في المناهج الدراسية الإلزامية منذ عام ١٩٧٨، ووضعت دليلا للطلاب المسلمين. ولا تزال فييت نام ملتزمة منذ عام ٢٠٠٠، التزاما مستمرا بإدراج التربية من أجل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والصحة الإنجابية في المناهج الدراسية الإلزامية للأطفال الذين سنهم بين ١٠ و ١٢ عاما، وكما مادة خارجة عن المناهج الدراسية بالنسبة للذين سنهم بين ٦ و ٩ أعواما.

٥٥ - ووفقا للمكتب الدولي للتعليم، جعلت عشرة من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى الثمانية عشر موضوع فيروس نقص المناعة البشرية مادة تدريس إلزامية في التعليم الابتدائي<sup>(٥٢)</sup>. غير أن الشباب في بلدان أفريقية كثيرة لا يستطيعون الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالحياة الجنسية<sup>(٥٣)</sup>. وفي ضوء عدة دراسات أجريت في المنطقة<sup>(٥٤)</sup>، يقدر أن نصف الذين تلقوا تربية جنسية تقريبا لم يحصلوا على أي معلومات عن المواضيع التي تعتبر مركزية (وسائل منع الحمل، وعملية الحمل، والوقاية والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، والامتناع عن إقامة علاقات جنسية). وجرى التأكيد على أن التربية الجنسية تدرس في معظم الحالات من خلال مؤتمرات لا يستعان سوى في قلة منها بأدوات أكثر فعالية من قبيل الأدوات التفاعلية والعلاقات المباشرة.

٥٦ - وفيما يتعلق بطريقة إدراج مواد التربية الجنسية في المناهج الدراسية الرسمية، ليس هناك اتجاه وحيد في المنطقة. فهي في بعض الحالات، كما هو الحال في ناميبيا، تدرج ضمن

(٥١) الخطة الدولية، "التربية الجنسية في آسيا؛ هل أوفينا بما وعدنا؟ تقييم من منظور الحقوق" ٢٠١٠.

(٥٢) المكتب الدولي للتعليم واليونيسكو، تقييم استجابة المناهج الدراسية في ٣٥ بلدا مقدم لتقرير رصد توفير التعليم للجميع ٢٠٠٥: "ضروريات الجودة"، جنيف، ٢٠٠٤، الصفحة ٣٧.

(٥٣) إيسيري، م. أو. التوعية بالإيدز بين المراهقين في المدارس في نيجيريا: الآثار على الحياة الجنسية للمراهقين، "جريدة علم النفس في أفريقيا"، ١٦ (٢)، ٢٥٥-٢٥٨، ٢٠٠٦.

(٥٤) معهد غونمخر، "الدراسة الوطنية عن المراهقين، تقرير عرضي، ٢٠٠٤/٢٠٠٦"، نيويورك.

موضوع "المهارات الحياتية"، غير أن المواد المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية ليست كافية أو ملائمة وهي بحاجة إلى أن تعزز<sup>(٥٥)</sup>.

٥٧ - ووفقا لدراسة أجراها معهد غوتمخر، فإن حوالي نصف الشباب في أوغندا وبوركينا فاسو، وغانا، وملاوي الذين سنهم بين ١٥ و ١٩ عاما في المدرسة نوعا من التربية الجنسية<sup>(٥٦)</sup>. ففي ملاوي، ذكر ٦٦ في المائة من الشباب و ٥٦ من الذكور الذين سنهم بين ١٥ و ١٩ عاما من الذين ارتادوا المدارس أنهم لم يتلقوا أي نوع من التربية الجنسية. وفي بوركينا فاسو، يكتسي التحدي بعدا أكبر لأن أكثر من نصف الشباب الذين سنهم بين ١٥ و ١٩ عاما لم يتسنى لهم قط الالتحاق بالنظام التعليمي<sup>(٥٧)</sup>. ثم أن الشباب يبدأون حتى قبل انتهاء التعليم الابتدائي (١٢ إلى ١٤ عاما) في الدخول في حياة جنسية نشطة، ويجب بالتالي أن تكون لديهم معلومات محددة لمنع حدوث حالات حمل غير مرغوب في صفوفهم، أو انتقال عدوى فيروس نقص المناعة البشرية إليهم. ويقتضي هذا الأمر أن تبدأ تربيتهم الجنسية قبل نهاية المرحلة الابتدائية إذا أريد تحقيق بعض الفعالية وإتاحة الفرصة لتغيير السلوكيات.

٥٨ - وأخيرا، يود المقرر أن يسلط الضوء على تجربة الدانمرك حيث يجري تدريب المعلمين على التربية الجنسية لدى رابطة الجنس والمجتمع. ويعتبر المقرر أن هذه الحالة هي مثال جيد على الشراكة بين الدولة والمجتمع المدني في البحث عن أدوات لتعزيز التربية الجنسية للجميع وتوسيع نطاقها. وتجدر الإشارة أيضا إلى المبادرات القيمة التي اتخذتها لجنة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للدفاع عن حقوق المرأة.

### التربية الجنسية باعتبارها وسيلة للتصدي لعدة أوبئة عالمية

٥٩ - تشير التقديرات إلى أن عدد المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية في جميع أنحاء العالم سيصل في أواخر عام ٢٠٠٨ إلى ٣٣,٤ مليون شخص، في حين قدر عدد الوفيات

(٥٥) وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية لجمهورية ناميبيا، "التقرير المحلي القطري المقدم إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، فترة الإبلاغ ٢٠٠٨-٢٠٠٩"، ٢٠١٠، الصفحة ٢٠.

(٥٦) بيدل كوم أ. ي وآخرون، "حماية الأجيال القادمة في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى: كيف نتعلم من المراهقين سبل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والحمل غير المرغوب"، معهد غوتمخر (نيويورك، ٢٠٠٧).

(٥٧) تقرير صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عن العنف ضد المرأة (٢٠٠٧) (يمكن الاطلاع عليه على العنوان الشبكي: [http://www.unifem.org/attachments/gender\\_issues/violence\\_against\\_women/](http://www.unifem.org/attachments/gender_issues/violence_against_women/). facts\_figures\_violence\_against\_women\_2007\_spa.pdf

الناشئة عن الإيدز بنحو ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ نسمة، عدد الأطفال والفتيات فيهم ٣٠٠،٠٠٠ نسمة تقريبا<sup>(٥١)</sup>. ومن ناحية أخرى، أثبتت عدة دراسات أن الصلة بين العنف ضد المرأة وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد بدأت تتضح باطراد. وتقوى في حالة النساء اللائي يتعرضن للعنف احتمالات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. ولقد أشير مرارا وتكرارا إلى ضرورة أن تتوفر للسكان تربية جنسية تكون بمثابة آلية لمنع انتشار هذا الوباء. وهكذا، فإن التربية الجنسية تبرز بشكل ملحوظ العلاقة الوثيقة بين الحق في التربية الجنسية الشاملة، والحق في الصحة والحياة.

٦٠ - ويشكل العنف ضد المرأة ووباء آخر من الأوبئة التي تصم البشرية جمعاء. وتشير التقديرات إلى أن هناك في مختلف أنحاء العالم على الأقل امرأة من كل ثلاث نساء قد تعرضت في أثناء حياتها للضرب وأرغمت على ممارسة الجنس، أو تعرضت لسوء المعاملة بطريقة أو بأخرى. وبالتالي، يرى المقرر الخاص أن تمكين المرأة، الذي يعتبر جزءا أساسيا من التربية الجنسية يمثل شكلا قويا من أشكال حماية الفتيات والمراهقات من انتهاك حقوقهن الإنسانية<sup>(٥٨)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الرجال الذين يتلقون تربية جنسية مناسبة، يكتسبون قيم التضامن والعدالة واحترام سلامة الآخرين، وبالتالي، تقل بينهم احتمالات اللجوء إلى العنف الجنسي والعنف الجنساني.

## باء - التحليل بحسب المنظورات

٦١ - مما يدعو للأسف ألا يوجد منظور حقوق الإنسان في برامج التربية الجنسية إلا نادرا، حيث أن هذه البرامج لا تعدو في معظم الحالات كونها برامج للوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، ومن فيروس نقص المناعة البشرية، أو الحمل غير المرغوب. وبالرغم من الحاجة القائمة من ناحية إلى هذا النهج لضمان التمتع بالحق في الصحة، والطريقة المراد بها تكوين أسرة من ناحية أخرى، فإن هذا لا يمكن أن يكون السبب الرئيسي للأخذ بالتربية الجنسية في المناهج الدراسية. ذلك أنه لا بد من التعامل مع هذا المنظور على أنه حق في حد ذاته، وإن ظل مرتبطا بطبيعة الحال بحقوق أخرى تندرج في إطار ترابط حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة.

٦٢ - ثم إن مناهج التربية الجنسية كثيرا ما لا تأتي على ذكر الأشخاص ذوي الإعاقة. فهم غالبا ما يعتبرون دون مبرر غير قادرين أو يشكلون خطرا على أنفسهم. وكثيرا ما تؤدي هذه التحيزات التي تضاف إليها القوانين والممارسات التي تحد من صفتهم القانونية وقدرتهم

(٥٨) <http://www.amnesty.org/en/library/info/ACT77/001/2008>

على التصرف، إلى النيل من حقهم في الموافقة المستنيرة<sup>(٥٩)</sup>، حيث أنه يفترض خطأً أن ليس لديهم رغبة جنسية، ولا يقيمون علاقات حميمية، وهو ما ينكر عليهم جزءاً من مكونات شخصيتهم، أي حياتهم الجنسية، وبالتالي الحق في اللذة والاستمتاع.

٦٣ - ويجب أن تكون التربية الجنسية خالية من التحيزات والصور النمطية التي تبرر التمييز والعنف ضد أي فئة، وهو ما يملئ ضرورة مراعاة المنظور الجنساني في التربية الجنسية، مما يشجع الأشخاص على النظر إلى واقعهم المعاش نظرة نقدية. فالمناهج الدراسية الظاهرة والخفية يؤديان كلاهما دوراً مركزياً عندما يعاد إنتاج أوجه عدم المساواة بين البنات والبنين وأنماط السلطة الأبوية، مما يحد كثيراً من إمكانات انعتاقهم الكامل<sup>(٦٠)</sup>. وينبغي أن تشجع التربية الجنسية على إعادة النظر في الأدوار النمطية المسندة إلى كل من الأُنثى والذكر بما يمكن من بلوغ المساواة الحقيقية بين الأشخاص.

٦٤ - ويرى المقرر الخاص أن التربية الجنسية تستحيل إلى حيز لممارسة الحقوق يوضع فيه حد لخطر انتهاك هذه الحقوق. ومن الأمثلة على ذلك العنف الذي تتعرض له المرأة المتمثل في تشويه أعضائها التناسلية بإخضاعها لممارسة بغيضة بدعوى احترام التقاليد، وهو ما يؤدي إلى تعريضها لعنف واغتصاب رهيبين يقتحم عليها حرمتها البدنية ويشوهها ويسلب سلامتها وصحتها وحقها في المتعة.

٦٥ - وفي حالة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ورد أن هناك عدداً كبيراً من المواضيع الجنسانية في جميع المراحل. غير أنه يتضح من المتوسط الإقليمي أن البلدان لا تعتمز جميعها بعد إدراج موضوع عدم المساواة الجنسانية في البرامج الرسمية. ويلاحظ أيضاً أن موضوع التمييز على أساس الميول أو الاختيارات الجنسية يكاد لا يدرج البتة في البرامج الدراسية لبلدان المنطقة. فأوروغواي هو البلد الوحيد الذي أبلغ أنه يدرجه في جميع برامجها، بينما أبلغت كولومبيا والأرجنتين أنه يتم التطرق إليه في معظم البرامج<sup>(٤٥)</sup>.

٦٦ - وقد تم الاعتراف منذ عدة سنوات بمنظور الذكورة باعتباره أحد الأبعاد الهامة للتحليلات الجنسانية، ومجالاً من مجالات التدخل للمساعدة على تحقيق المساواة الجنسانية. ذلك أنه ينبغي ألا يغيب عن الأذهان أن النظام الأبوي يؤثر في جميع الأشخاص حيث إنه يطبع الأدوار وينمطها على نحو يفرض على الناس احتياجاتهم، وأساليب حياتهم وأحاسيسهم. غير أنه وكما هو الحال في بناء أي مجتمع، فإن هذا الأمر يمكن تغييره. فهذا

(٥٩) انظر الوثيقة A/64/272، الصفحة ٢١، ٢٠٠٩.

(٦٠) سانتوس غيرا، ميغيل آنخل، "مناهج دراسية خفية ونشأة المفهوم الجنساني في المدرسة"، جامعة مالغا، إسبانيا.

العمل الكبير والصعب، إنما يجب أن ينهض به الجميع رجالا ونساء من منطلق التضامن بين الجنسين، ولا بد بالتالي من الالتزام به في التعليم التزاما صريحا.

٦٧ - وفي مجال ذي صلة بالمنظور الجنساني، يجدر بالملاحظة ما لمنظور التنوع الجنسي من أهمية في هذا الصدد. غير أنه، وحتى إذا ما كانت هناك تربية جنسية، فإنه قلما يدرج في هذه الحالات هذا المنظور في البرامج أو المناهج الدراسية. وتشكل مبادئ يوجياكارتا المذكورة آنفا أداة أساسية لإدراج منظور التنوع في السياسات العامة التي يجب الأخذ بها في التعليم.

٦٨ - وللأسف، أظهرت أنواع معينة من البرامج محدودية فعاليتها في بلوغ المقاصد المتوخاة. وهناك من بينها برامج تعتمد على منظور وحيد غير شامل. وتنطوي البرامج التي تركز على الامتناع أولا وأخيرا كطريقة وحيدة على عدة إشكاليات<sup>(٦١)</sup> لأنها تحرم الطلبة من حق حيازة معلومات دقيقة تسمح باتخاذ قرارات مستنيرة ومسؤولة.

٦٩ - بالإضافة إلى ذلك، فإن البرامج التي تقصر تركيزها على الامتناع عن ممارسة الجنس تهمش الملايين من الشباب الذين يمارسون الجنس، وهو ما لا يخدم اتخاذ قرارات مستنيرة ومسؤولة، كما هو الحال عند الامتناع عن ممارسة الجنس قبل الزواج. ويرى المقرر أن هذه البرامج تطبع أشكال تمييزية وتنمطها، وتشجع عليها لأنها برامج تنطلق من أن الشخص الغيري جنسيا هو الطبيعي، وتنفي السحاقيات والمثليين والمتحولين جنسيا وثنائي الميل الجنسي، مما يعرضهم لممارسات خطيرة أو تمييزية.

٧٠ - ومن منظور عمري، يرى المقرر الخاص أن هناك فراغا كبيرا في الاتصال بالبالغين وكبار السن، لأن هؤلاء عموما ما لا يؤخذون في الاعتبار في السياسات العامة للدول. غير أنه استجذت في العقود الماضية عدة تغيرات كبيرة في مجال تعليم البالغين، وذلك في ضوء مبدأ التعلم مدى الحياة. فإعلان هامبورغ بشأن تعليم الكبار الذي اعتمد برعاية اليونسكو في عام ١٩٩٧، يشدد على أهمية التربية الجنسية للبالغين، ويتضمن التزام "بتدريب الناس على ممارسة حقوقهم، بما في ذلك الحق في التربية الجنسية، والتشجيع على توخي سلوك مسؤول تجاه الآخرين وتضامني معهم".

## جيم - دور الأسرة والمجتمع

٧١ - يتمثل أحد التحديات الرئيسية التي تحول دون تحقيق تغيير سلوك ومواقف الناس من خلال التعليم في ضرورة أن تلتزم الأسر والمجتمعات المحلية بتجنب الانقسام الخاطئ الذي

(٦١) سانتيلي وآخرون، "برامج وسياسات تعليمية تطرح التعفف خيارا وحيدا: ورقة موقف مقدمة من جمعية طب المراهقين"، جريدة صحة المراهق، العدد ٣٨ (٢٠٠٦).

يحاول وضع الأسرة في مواجهة الدولة كضامن للحق في التربية الجنسية الشاملة. فالدراسات التي أجريت في بعض البلدان تشير إلى أن ثلث الشباب وخمس الذين سنهم بين ١٥ و ١٩ عاما يقولون أنهم لم يفتحوا آباؤهم قط في مواضيع تتصل بحياتهم الجنسية<sup>(٥٦)</sup>. وهناك بالتالي أسباب كثيرة حقيقية وأخرى تدرج ضمن الإطار القانوني الدولي للاعتراض على الحركات التي تحاول إبعاد الدول عن واجب تدريس التربية الجنسية باسم الاستعاضة عنها بتربية أسرية مزعومة لا وجود لها في معظم الحالات.

٧٢ - ويود المقرر الخاص التأكيد على الدور الهام الذي تؤديه الأسر والمجتمعات المحلية في تكوين شخصيات الأفراد. غير أنه يود أيضا أن يشير إلى أن الدول منوط بها واجب لا يمكنها التنصل منه، هو واجب ضمان التعليم المجاني والخالي من التحيزات والصور النمطية. فالمدرسة بوصفها فضاء اجتماعيا، تحسن فرص الاطلاع على وجهات نظر بديلة، ولذا فإن دوري الأسرة والدولة يكملان بعضهما ولا يستبعد الواحد الآخر عندما يتعلق الأمر بتزويد الأفراد بتربية جنسية.

٧٣ - ورغم أن الآباء أحرار في اختيار نوع التعليم الذي يريدون أن يتلقاه أبنائهم، فإنه توخيا لتغليب مبدأ المصلحة العليا للطفل، يجب ألا تتعارض هذه الحرية بأي حال من الأحوال مع حقوق الأطفال والمراهقين. ويتطلب هذا الأمر خلق مساحات في العملية التعليمية تستوعب جميع الأشكال والآراء المحتملة. وتحديدًا، فإنه بالنسبة للتربية الجنسية، يحق للأشخاص الوصول إلى المعلومات العلمية المفيدة والخالية من أي تحيزات والمتسقة مع أعمارهم، وهو ما يساعد على نمائهم الكامل ويمنع عنهم أي اعتداءات بدنية أو نفسانية.

٧٤ - ويتمثل أحد مصادر القلق الأخرى بشأن التربية الجنسية في احترام القيم الثقافية والدينية للمجتمع. وفي هذا الصدد، تتضمن التربية الجنسية الشاملة بالضرورة منظورات لقيم قد تتضمن وجهات نظر واعتبارات أخلاقية عدة تنطلق من منظور تعددي، ولكنه يستند أيضا إلى أدلة علمية، ويعزز التكامل بين الناس في مجتمع أكثر ديمقراطية ومساواة. ويتمثل التحدي الذي يواجهه لنظم التعليم والمجتمعات المحلية، في القيام سويا بانجاز عمل يعبر عن شواغل مختلف الفئات، ولا يفرض قيما أخلاقية خاصة يلزم بها الكافة في الحياة العامة لأن هذا الأمر ينال من حرية اختيار الأشخاص لأسلوب حياتهم. وقد اطلع المقرر الخاص على حالات كثيرة لم يتسن فيها أبدا تطبيق البرامج العلمية للتربية الجنسية التي وضعت وأقرت من قبل، وذلك بسبب تأثير الكنيسة، وهذا أمر يبعث على القلق.

## رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

في ضوء ما تقدم عرضه، يرى المقرر الخاص ما يلي:

٧٥ - تسلم المعايير الدولية لحقوق الإنسان بوضوح بأن حق الإنسان في التربية الجنسية الشاملة التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الحق في التعليم هو المدخل إلى التمتع الفعلي بالحق في الحياة والحق في الصحة والحق في الإعلام وعدم التعرض للتمييز وما إلى ذلك.

٧٦ - وينبغي أن تنظم الدول نفسها لاحترام حق الإنسان في التربية الجنسية الشاملة وحمايته وإعماله وبذل العناية الواجبة في ذلك، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع جميع الأشخاص تمتعاً فعالاً بهذا الحق دون تمييز ومنذ المراحل المبكرة من حياتهم. فعدم وجود التربية الجنسية المتسمة بالتخطيط والديمقراطية والتعددية، هو في الواقع نموذج (قائم بحكم الإهمال) لتربية جنسية تبدو جلياً آثارها السلبية في حياة الناس الذين يعيدون دون أن يراجعوا أنفسهم ممارسات ومفاهيم مستمدة من قيم والنظام الأبوي ومواقفه هي مصدر أشكال متعددة للتمييز.

٧٧ - ويكتسي الحق في التربية الجنسية أهمية خاصة في تمكين النساء والفتيات، وضمان تمتعهن بحقوقهن الإنسانية. ومن ثم، فالتربية الجنسية من أفضل وسائل مواجهة الآثار الناجمة عن هيمنة النظام الأبوي، وتغيير أنماط السلوك الاجتماعية والثقافية التي تؤثر على المرأة والرجل، والتي عادة ما تديم التمييز والعنف ضد المرأة.

٧٨ - وهناك أوجه تقدم في مجال التربية الجنسية في جميع المناطق، وإن كان يلاحظ بوجه عام وجود نقص مثير للقلق من ناحية شمول السياسات العامة القائمة في هذا الصدد واستدامتها وتشتت مواد مناهج تدريسها، وعدم الأخذ فيها بمنظورات الحقوق والمساواة الجنسية، والتنوع الجنسي، وحالات الإعاقة، والأخذ بهذه المنظورات دون تمييز بينها.

٧٩ - وقد أحاط المقرر الخاص علماً بقلق خاص بمختلف الحالات التي جرى فيه باسم مفاهيم دينية عرقلة التربية الجنسية، وهو يود أن يكرر القول إن التربية الجنسية المنهجية هي ضمان وجود بيئة ديمقراطية وتعددية.

٨٠ - ويلاحظ وجود طريقتين للأخذ بالتربية الجنسية: فإما تقديمها ضمن مواد عامة أو تضمينها في منهج دراسي خاص بها. ويتضح من التحليل أن الاتجاه العالمي يشير إلى تقديمها ضمن مواد عامة في المرحلة الابتدائية، والحد في المرحلة الثانوية من تقديمها ضمن مواد عامة.

٨١ - وترتبط التربية الجنسية بالوقاية من الأمراض المنقولة على طريق الاتصال الجنسي والحمل غير المرغوب، وهو أمر ضروري، ولكن لا يمكن أن يكون أساسا لسياسات الدولة التي ينبغي أن تعتبر التربية الجنسية حقا قائما بمحد ذاته.

٨٢ - وهناك قطاعات كبيرة من السكان المستبعدين من سياسات التربية الجنسية، وتقوم الحاجة إلى أن تزيد الدول جهودها للوصول إلى الأشخاص الذين يجدون أنفسهم منذ البداية خارج النظام التعليمي.

٨٣ - وفيما يتعلق بمحتوى المناهج الدراسية، يبدو أنه لا تزال هناك مفاهيم خاطئة وغير كاملة لا تحترم الالتزام بتوفير تعليم علمي وديمقراطي وتعددي، وخال من التحيزات والصور النمطية.

٨٤ - وفيما يتعلق بطريقة معالجة الموضوع، لا تزال الاستراتيجيات التعليمية التقليدية، كتقديم المحاضرات هي الطريقة الغالبة، وإن كانت هناك بعض حالات بدأت تدخل فيها تدريجيا طرق أخرى أكثر ديناميكية وتشاركية.

٨٥ - وهناك مشكلة عامة ناجمة عن وجود عجز في مجال التدريب والتدريس، وهو ما يساعد على إعادة إنتاج المفاهيم النمطية، بل والتمييزية. وينال هذا الفراغ من ثقة المعلمين في قدرتهم على النهوض بمهمتهم على نحو سليم.

٨٦ - وأخيرا، يلاحظ وجود نقص في المستوى العام لتتبع ورصد السياسات المتعلقة بالتربية الجنسية.

٨٧ - وفي ضوء هذه النتائج، يوصي المقرر الخاص بما يلي: بالنسبة للدول:

(أ) القضاء على العوائق التشريعية أو الدستورية لضمان تمتع سكانها بالحق في التربية الجنسية الشاملة، واعتماد وتعزيز التشريعات الكفيلة بضمان هذا الحق دون تمييز أيًا كانت الظروف.

(ب) التشجيع على تصميم وتنفيذ السياسات العامة الشاملة والمستدامة لغرض محدد لضمان حق سكانها في التربية الجنسية الشاملة. وينبغي أن تركز هذه السياسات على الحقوق والمساواة بين الجنسين واحترام التنوع، وينبغي أن تضمن التنسيق فيما بين المؤسسات ومع المجتمع المدني وتوفير الموارد اللازمة للتنفيذ.

(ج) العمل من أجل إدراج التربية الجنسية الشاملة في المرحلة الابتدائية، في ضوء معدلات القبول في التعليم الثانوي، وسن البلوغ، وما إلى ذلك من متغيرات تندرج

جميعها ضمن إطار من الاحترام والقدرة على التكيف وقدرات التلاميذ من حيث مستوى ثنائهم العاطفي والمعرفي.

(د) كفالة إدراج وتعميق منظور شامل لا يقتصر تركيزه على البيولوجيا، وتصميم المناهج الدراسية ومواد تدريس التربية الجنسية، بما في ذلك ضمان إدماج البعد الجنساني، وحقوق الإنسان، والأشكال الجديدة للذكورة، والتنوع، وحالات الإعاقة، وما إلى ذلك.

(هـ) كفالة تمكين المعلمين والمتخصصين من تكوين جيد ومختص في بيئة مؤسسية تقدم لهم الدعم، وتشجيع الثقة بينهم، وذلك في إطار مشاريع منهج دراسي، منها ما هو على المدى المتوسط وما هو على المدى الطويل.

(و) وضع وإدراج عدة استراتيجيات من خلال شراكات مع وكلاء المدارس البديلة، مثل وسائل الاعلام ومنظمات المجتمع المدني، وتعليم الأقران، ومراكز وكلاء الصحة.

(ز) التشجيع في إطار التربية الجنسية الشاملة، على احترام المعايير التي تنطوي على أهمية من حيث الجانب الثقافي والفئة العمرية.

(ح) التشجيع على إدراج الأسر والمجتمعات المحلية ضمن الشركاء الاستراتيجيين في تصميم وتنفيذ مناهج دراسية على أساس التعددية واحترام واجب توفير التعليم الشامل، بل والمعلومات العلمية والحديثة القائمة على أدلة، وعلى معايير حقوق الإنسان.

(ط) الأخذ علما بالإعلان المعنون "التعليم وسيلة للوقاية" التي أقرها مجلس وزراء التعليم لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠٠٨، وتأييد الالتزامات الواردة فيه، والتوجه نحو اتخاذ مبادرة مماثلة في إطار الأمم المتحدة.

(ي) العمل من أجل تدريس التربية الجنسية الشاملة لجميع التلاميذ مع اعتماد معايير واحدة للجودة على كل أراضيها.

٨٨ - ويوصي المقرر الخاص أيضا بما يلي:

(أ) بالنسبة لمفوضية حقوق الإنسان: مواصلة تقديم المساعدة لآليات حقوق الإنسان من أجل دراسة وتقصي حالات محددة تتعلق بالحواجز والتحديات التي تعرقل التنفيذ الفعال للحق في التربية الجنسية الشاملة.

(ب) بالنسبة لمجلس حقوق الإنسان: مطالبة الدول بموافاته بمعلومات عن التقدم المحرز والمشاكل التي يواجهها السكان من أجل ضمان الحق في التربية الجنسية الشاملة بمناسبة الاستعراض الدوري الشامل.

(ج) بالنسبة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني: المشاركة بنشاط في وضع خطط للتربية الجنسية الشاملة، والمساعدة على متابعة تنفيذها وزيادة الوعي في هذا الصدد.